التي عليها صاحب الحال عند ملابسة الفعل واقعا منه او عليه ونحو لقيت
راكبين لا يبطل به عكس التعريف لصدق عليه لان ما بينت هيئتهما فهيئتي
هيئة احدهما بالضرورة واما لقيته مصعدا ومنحدرا فاحدهما من الفاعل
والآخر من المفعول به اذ التخصيص هذا افضل بقيد الهيئة خرج مبين الذات
نحو عشرون درهما وباضافة الهيئة الى الفاعل والمفعول خرج امرا فيتمثل قهقرى
اذ هو مبين هيئة الفعل اي الرجوع والنعت نحو رجل قايم عالم فان قائما وان
كان مبينا لهيئة الذات الآن تلك الذات ليست بفاعل ولا مفعول به ونحو
جاء زيد القايم فان القايم وان كان مبينا لهيئة الفاعل الآن الغرض من
وروده ليس لبيان هيئة زيد من حيث انه فاعل بل الغرض من وروده ايضا
ايضاحه من حيث انه مبهم بتعدد الاوضاع مع قطع النظر عن فاعليته
بخلاف راكبا في جاء زيد راكبا فان الغرض من وروده بيان هيئة زيد من حيث
انه فاعل المجي لا ايضاحه من حيث انه مبهم بتعدد الاوضاع لان مثل ذلك
الابهام لا يرتفع بذكر راكبا كما لا يخفى على من له ادنى ادراك قوله نحو ضربت
زيدا قايما شرح فقايما اما حال عن الفاعل والمعنى ضربت زيدا حال قيامي واما
عن المفعول والمعنى ضربت زيدا حال قيامه فالنجم الاعم حال من المفعول و
لو كان حالا عن الفاعل لذكر في جنبه في ما فيه قوله وحقها التنكير شرح اي
مقتضاها وما يليق بشانها هو النكارة قطعا ووجوبا لانها خبر في المعنى
عن ذيها ولانها نعت الفعل والنعت نكرة فيجب نكارتها ولانها لو عرفت التبست
بالصفة في نحو ضربت زيدا القايم واما ارسلها العراك ومررت به وحده في قوله

تعترك

(هامش: ذو رجوع القهقرى)

تعترك العراك وينفرد وحده فهما مصدران معرفتان والحال العامل هو
المحذوف اوهما واقعان موقع معتركة ومنفردا فالحال وان كانت معرفة
في الظاهر لكنها نكرة في الحقيقة كما هو شان المعهود الذهني اوهما
ظرف على التوسع اي ارسلها زمان العراك ومررت به زمان وحدته
قوله وحق ذي الحال التعريف شرح لانه محكوم عليه ولانه لو كان نكرة التبس لعدم الاشتراك لا التبس
بالموصوف في ضربت رجلا راكبا فان تقدمت الحال على صاحبها جاز تنكير
لعدم الالتباس بالموصوف شرح لان الصفة لا يتقدم على الموصوف مثل
نحو جاءني راكبا رجلا لان التاخير فيه يؤدي الى اللبس وليس بلازم في مثل
جاءني راكبا رجل لانه لا التباس فيه بالتاخير فاشار بالمثال الى ان التقديم
لازم مطلقا سواء كان هناك لبس بالصفة بالتاخير او لم يكن ثم
اعلم ان المص اطلق وجوب التقديم عند التنكير ذي الحال الآن فيه تفصيلا
وهو انه يجب التقديم اذا لم يكن تلك النكرة موصوفة ومصدرة بالاستفهام
وواقعة في سياق النفي والمفصول بينها وبين الحال بالا ولا مشاركة للمعرف
في الحال فالوجه ان يقال ترك الاشتراط بناء على الشهرة ورمز الى المقصود بالمثال
قوله وهو رفع الابهام عن الجملة آه شرح والمراد بالابهام في الجملة احتمال المجاز
في الجملة اي في الاسناد نحو طاب زيد نفسا فان في هذا الاسناد
احتمال المجاز لانهم يتجوزون ويسندون الطيب الى زيد بطيب عيشه او
داره او غيرهما فاذا قيل نفسا تبين المراد وظهر ان الاسناد حقيقة
وان اسناد الطيب الى زيد من جهة نفسه لا من جهة اخرى وبالابهام

(هامش: نحو راكبا رجل لانه لا يتوهم انه التقديم في مثل ضربت)

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)